

Distr.: Limited
11 October 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

البند 46 من جدول الأعمال

جامعة السلام

أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تشيكيا، تونس، تيمور - ليشتي، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سورينام، السويد، شيلي، طاجيكستان، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، فانواتو، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردي، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، لاوس، لكسمبرغ، ليبيا، مالطة، ماليزيا، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة -)، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

جامعة السلام

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قرارها 73/76 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2021 الذي أشارت فيه إلى أنها وافقت، في قرارها 111/34 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1979، على فكرة إنشاء جامعة السلام بوصفها مركزا دوليا متخصصا للتعليم العالي والبحث ونشر المعرفة بهدف محدد هو توفير التدريب والتثقيف لأغراض السلام والترويج له عالميا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وإلى جميع القرارات السابقة المتعلقة بهذا البند،



وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة وافقت، في قرارها 55/35 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 1980، على إنشاء جامعة السلام على نحو يتسق مع الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلام الوارد في مرفق ذلك القرار،

وإذ تدرك أن الجامعة ستحتفل في عام 2025 بعملها على مدى 45 عاما من أجل تنفيذ الولاية التي أناطتها بها الجمعية العامة، وهي تنفيذ وتدريب قادة من أجل السلام،

وإذ تدرك أيضا الأنشطة المهمة المتنوعة التي اضطلعت بها الجامعة في الفترة من عام 2021 إلى عام 2024، بمساعدة ومساهمات قيمة من الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية، وبخاصة التقدم الذي أحرز في مواصلة تطوير البرنامج الأكاديمي وتنفيذه وتوسيع نطاقه ليشمل مناطق مختلفة من العالم، وإذ ترحب في هذا الصدد بتوقيع الاتفاقات والمذكرات المعروضة في تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار الجمعية العامة 73/76⁽¹⁾، حيث تُشجّع الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية على مواصلة وتوسيع نطاق تفاعلها مع الجامعة،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن الجامعة أكدت من جديد التزامها بالتميز الأكاديمي في جميع برامجها للحصول على الشهادات ودرجة الماجستير ودرجة الدكتوراه في مجالات تتصل بدراسات السلام والقانون الدولي والمساواة بين الجنسين، بما في ذلك تمكين المرأة وحقوق الإنسان وتسوية النزاعات والتنمية المستدامة بعدة لغات من اللغات الرسمية للأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا أن النساء يشكلن غالبية الطلبة والخريجين، وإذ تقر بأن المرأة تؤدي دورا حاسما في بناء السلام على المستويات الدولي والوطني والمحلي،

وإذ تلاحظ أن الجامعة تعطي الأولوية لمنع نشوب النزاعات وحفظ السلام وبناء السلام وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وأنها نفذت طائفة واسعة من برامج بناء القدرات في مجالات الاحتكام إلى القضاء، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبناء توافق الآراء بعد انتهاء النزاعات، والاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة، وتدريب الخبراء الأكاديميين على أساليب تسوية النزاعات بالوسائل السلمية،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما يقدمه البلد المضيف، كوستاريكا، من دعم إلى الجامعة،

وإذ تنوه بالوجود العالمي للجامعة وبتأثيرها على صعيد العالم باعتبارها مؤسسة دولية للتعليم العالي،

وإذ تشير إلى اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽²⁾ وإلى ضرورة تنسيق الجهود من أجل تنفيذها،

وإذ تشير أيضا إلى أهمية الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، ولا سيما الغاية 4 (ب) منه التي تهدف إلى تحقيق زيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي،

(1) A/79/272.

(2) القرار 1/70.

وإذ تلاحظ المبادرات الجديدة التي اتخذتها الجامعة، بما في ذلك إنشاء مكتب في روما مكرس لدراسة دور الذكاء الاصطناعي في المسائل المتصلة بالسلام، والخطوات الهامة المحرزة في إعداد برامج للحصول على درجة الدكتوراه في الصين ومالطة والصومال، ووضع مشاريع تتعلق بالحوار بين الأديان والتكثيف بشأن السلام والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه ومكافحة الاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، المشار إليها في تقرير الأمين العام،

وإذ تحيط علما بالالتزام الجامعة في دعمها لعمل الأمم المتحدة، وإذ تعترف بإسهامها من خلال البرامج التي تركز على بناء السلام والحفاظ عليه،

وإذ تشير إلى رسالة جامعة السلام، على النحو المبين في ميثاقها، بما في ذلك أهدافها المتمثلة في تشجيع التفاهم والتسامح والتعايش السلمي بين جميع البشر،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الترويج للتعليم وثقافة السلام التي تشجع التسامح واحترام القيم المتأصلة في السلام والتعايش بين البشر بوجه عام، بما في ذلك احترام حياة البشر وكرامتهم وسلامتهم، والصداقة والتضامن بين الشعوب بصرف النظر عن الجنسية أو العرق أو الجنس أو الدين أو الثقافة، وفقا لروح ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى انخفاض عدد الطلاب المسجلين، سواء في برامج البكالوريوس أو الدراسات العليا، بسبب تغيير وجهة الأموال التي كانت مخصصة في السابق للتعليم، بما في ذلك الدعم الحيوي للمنح الدراسية الأكاديمية وفرص البحث في المجالات المتعلقة بالسلام والنزاعات،

1 - **ترحب** بتقرير الأمين العام الذي بين فيه التقدم المحرز فيما يتعلق بتحقيق الاستقرار الإداري والمالي لجامعة السلام ومن خلال عملية الإصلاح الأكاديمي التي قامت بها الجامعة مؤخرا بتنفيذ برامجها المبتكرة التي تتناول مواضيع بالغة الأهمية تتصل بالسلام والأمن؛

2 - **تطلب** إلى الجامعة، بالنظر إلى الدور الذي تؤديه في وضع مفاهيم ونهج مبتكرة للسلام والأمن من خلال التعليم والتدريب والبحث بهدف التصدي بفعالية للأخطار الناشئة التي تهدد السلام والأمن، أن تجد سبلا مجدية كفيلة بمواصلة تعزيز التعاون مع منظومة الأمم المتحدة؛

3 - **تكرر** الطلب الموجه إلى الأمين العام، وفقا للقرار 83/64 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2009، بأن ينشئ تحت قيادته صندوقا استمانيا للسلام لتيسير تلقي التبرعات المقدمة للجامعة؛

4 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوسع نطاق الاستعانة بخدمات الجامعة في إطار ما يبذله من جهود لمنع نشوب النزاعات وتسويتها ولبناء السلام والحفاظ على السلام، عن طريق تدريب الموظفين، وخصوصا الموظفين المعنيين بحفظ السلام وبناء السلام، لتعزيز قدراتهم في هذه المجالات، وفي الترويج للإعلان وبرنامج العمل المتعلقة بثقافة السلام⁽³⁾ ولخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

5 - **تطلب** إلى الدول الأعضاء أخذ زمام المبادرة في دعم مهمة الجامعة بالاعتراف بهذه المؤسسة والقيام، عند الإمكان، بتقديم مساهمات مالية، بما في ذلك من خلال توفير فرص المنح الدراسية،

(3) القراران 243/53 ألف وباء.

تمكّن الجامعة من عرض برامجها الدراسية لجميع الطلاب الراغبين في الاشتراك فيها، وتيسير عمليات الجامعة في البلدان المضيفة؛

6 - **تدعو** الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى الاتفاق الدولي لإنشاء جامعة السلام⁽⁴⁾ إلى أن تفعل ذلك لإظهار دعمها لمؤسسة تعليمية أنشئت بموجب قرار صادر عن الجمعية العامة مكرسة للترويج لثقافة عالمية قوامها السلام ولمبادئ ميثاق الأمم المتحدة؛

7 - **تدعو** الجامعة إلى مواصلة تعزيز برامجها وأنشطتها الرامية إلى التعاون مع الدول الأعضاء وبناء قدراتها في مجالات منع نشوب النزاعات وتسوية النزاعات وبناء السلام والحفاظ على السلام والتوعية بتلك البرامج والأنشطة على نطاق واسع؛

8 - **تشجع** الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص المهتمين بالأمر والمؤسسات الخيرية على المساهمة في برامج الجامعة وميزانيتها الأساسية لتمكينها من مواصلة أداء عملها القيم على الصعيد العالمي وفقا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وفي ظل التحولات الكبرى التي شهدت مؤخرا فيما يتعلق بمسائل من قبيل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وحقوق الإنسان، ومنع نشوب النزاعات، وحفظ السلام، وبناء السلام، والحفاظ على السلام، وتغير المناخ؛

9 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثمانين البند المعنون "جامعة السلام"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريرا عن عمل الجامعة.

⁽⁴⁾ United Nations, *Treaty Series*, vol. 1223, No. 19735 (4).